

## قرارات

### وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٨٦ لسنة ٢٠١٧

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ بشأن تنظيم الصناعة وتشجيعها ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٠٥ لسنة ٢٥٠ بإنشاء الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٠٢ الصادر بتاريخ ٢٠٠٢/٩/٥

بشأن قائمة المخلفات الخطرة الصناعية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٧/١٢٩ بتاريخ ٢٠١٧/١٢٩ بتشكيل لجنة

مراجعة تحدث قائمة المخلفات الخطرة الصناعية؛

وعلى محضر اجتماع اللجنة المشار إليها سلفاً بتاريخ ٢٠١٧/٦/٧؛

وعلى كتاب رئيس الهيئة العامة للتنمية الصناعية؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعدل البند رقم (٦) من قائمة النفايات الخطرة المرفقة بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٠٢

ليكون على النحو التالي :

«كشطات الزنك وباقى مخلفات الزنك التى تحتوى على عنصر الزنك نسبة أقل (٪٨٥) وترکيز الرصاص والكادميوم بها أكثر من (١٪، ٠٪، ١٪) على الترتيب». كما يعدل البند رقم (٥١) من ذات القائمة السابقة وذلك بحذف «كشطات الزنك» من هذا البند.

(المادة الثانية)

يتم استمرار عمل اللجنة المشكلة بالقرار الوزاري رقم ١١٥ لسنة ٢٠١٧ بشكل دوري  
مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل حتى يتم الانتهاء من تحدث كامل المواد المبينة والمرفقة  
بالقرار رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٠٢

صدر في ٢٠١٧/٧/١٣

وزير التجارة والصناعة  
مهندس / طارق قابيل